

قرار رقم: 2024/04
بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح
بجماعة أيت بوداود.

ان رئيس المجلس لجماعة ايت بوداود،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات حسبما وقع تغييره و تتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 صادر في 4 شوال 1418 (2 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام و رؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- بناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2013/7 حول التعيين في منصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية.
- بناء المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 الموافق 23 نونبر 2017 بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- وبناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D4790 بتاريخ 31 يوليو 2018 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية.
- بنا على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 الموافق 31 غشت 2021 يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.
- بناء على قرار وزير الداخلية 2522.21 الصادر في 21 ربيع الأول (28 أكتوبر 2021) تحديد شروط وكفايات للتعيين في بعض المناصب العليا بإدارة الجماعات.
- وبناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعة الجماعات الترابية.
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1019.24 الصادر بتاريخ 10 شوال 1445 (19 أبريل 2024) بتفويض السلطة.
- وبناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم 9453 الصادر بتاريخ 24 يونيو 2024 المتعلق بتفويض سلطة التأشير على قرارات عقود التعيين وإعفاء وإنهاء مهام للمناصب العليا بالجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعة الجماعات الترابية.
- و بناء على مقرر مجلس جماعة ايت بوداود عدد 06 بتاريخ 20 دجنبر 2018 المتخذ خلال الدورة العادية لشهر اكتوبر 2018 والقاضي بتعديل تنظيم إدارة جماعة ايت بوداود وتحديد اختصاصاتها والمؤشر عليه من طرف السيد عامل اقليم زاكورة تحت عدد 6998 بتاريخ 25 دجنبر 2018.

قرر ما يلي:

المادة الأولى: يعلن رئيس المجلس الجماعي لآيت بوداود عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب المسؤولية الشاغر المشار إليه في المادة الأولى في وجه:

1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملین بجماعة أیت بوداود الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.

- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.

- أن يتوفروا، عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على سنتين (02) من الخدمة بصفة مرسم أو ثلاثة (03) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة و الجماعات الترابية.

- أن يكونوا قد مارسوا مهام مدير مصالح الجماعة بشك مؤقت أو رئيس مصلحة.

2 - الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير المصالح لمهام مدير المصالح.

غير أنه إذا استدعت ضرورة المصلحة كذلك، يمكن استثناء من أحكام الفقرة السابقة أن يترشح لتقلد مهام رئيس

مصلحة الموظفين المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة

الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية منها أربع (04) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة: تحدد مهام المنصب الشاغر والكفاءات المطلوبة لتقلد هذا المنصب في الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح موجه إلى السيد رئيس المجلس الجماعي.

- ملف الترشيح (استمارة الترشيح) يتم تحميله من بوابة التشغيل العمومي، www.emploi-public.ma.

- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح و نبذة عن مساره المهني، و كذا المهام و الوظائف التي زاولها.

- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.

- نسخ من الشهادات والدبلومات المحصل عليها مصادق عليها والتي تثبت تأهله لشغل هذا المنصب.

- كل وثيقة أخرى تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب المراد شغله.

- موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح (ة) مع إعطاء رأي رئيسه المباشر.

- قرار التعيين في الإطار الحالي.

- قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بمقر جماعة ايت بوداود خلال التوقيت الجاري به العمل

بالإدارات العمومية قبل تاريخ **2025/01/15** قبل الرابعة والنصف بعد الزوال. وهو آخر أجل لإيداع الترشيحات.

المادة السادسة: تتعين بموجب قرار للسيد رئيس المجلس الجماعي لجننتين. تتولى الأولى عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح والثانية إجراء المقابلة الانتقائية تتكون من ثلاثة أعضاء على الأقل من بينهم الرئيس وتضم ممثل عن السيد عامل إقليم زاكورة.

- يعلن عن النتائج النهائية عبر بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وتعلق بمقر جماعة أيت بوداود.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية، www.emploi-public.ma ، ويلصق بمقر

الجماعة و البوابة الوطنية للجماعات الترابية www.collectivité teritoriale.gov.ma .

حرر بايت بوداود بتاريخ: 05.01.2024... ديسمبر 2024

رئيس المجلس الجماعي

تأشيرة السيد عامل إقليم زاكورة

بتاريخ:

إمضاء الرئيس
إبراهيم الوردي

